

الحسبة في العهد العثماني: حالة مدينة الجزائر خلال حكم الدايات (1671-1830م)
Hisbah in the Ottoman era: The condition of the city of Algiers during the rule of the Deys (1671 AD - 1830 AD)

فطيمة ملوكي¹، إسمي مهيل²

مخبر المخطوطات، جامعة الجزائر 2

Fatima.melouki@univ-alger2.dz¹

Isma.mehibel@univ-alger2.dz²

تاريخ الإرسال: 2025/07/08	تاريخ القبول: 2026/01/20	تاريخ النشر: 2026/01/31
---------------------------	--------------------------	-------------------------

الملخص باللغة العربية: تتناول هذه الدراسة مقالا تاريخيا في جانبه الإداري ويخص تحديدا التعريف بالحسبة في الجزائر أثناء العهد العثماني ، التي تعتبر من أهم المؤسسات التي توارثها الجهاز الإداري العثماني عن النظم الإدارية الإسلامية السابقة والذي بدوره يعتمد قوانين تسيير المجتمع والسلطة وفقا للمقاصد الشريعة الإسلامية، وذلك لحماية المسلمين ودفع الضرر عنهم من كل التجاوزات والجور الذي قد يلحق أثناء التعاملات اليومية المختلفة بين أفراد المجتمع ، خاصة فيما يتعلق بالتعاملات المالية في الأسواق من بيع ومبادلات ، و في حفظ أموال المسلمين وأمنهم وأمن مساكنهم ، فلهذا فإن دور مؤسسة الحسبة في العهد العثماني في مدينة الجزائر يكتسي أهمية بالغة نظرا لما حققته من تطبيق العدالة وردع الفساد والغش في المجتمع ، من أجل هذا نحاول إلقاء الضوء على كيفية تطبيق قواعد الحسبة في أمور السوق من خلال مصادر أشارت الى أحكامها مثل مخطوط قانون الأسواق لمدينة الجزائر ودفتر التشريعات ، وما عثرنا عنه في مصادر الأرشيف الوطني الجزائري بالرصيد الخاص بالقسم العثماني ، وللإجابة عن هذه التساؤلات التي طرحت ضمن إشكالية رئيسية للبحث تمت الدراسة باعتماد المنهج التاريخي الوصفي الذي يناسب لوصف القوانين التنظيمية المرافقة للحقبة الزمنية التي توافقت أسس الحسبة وتطورها حسب العهد المدروس وبالمصادر التاريخية المتاحة التي تخدم البحث .وتوصلنا إلى خلاصة عامة تتمثل هدف الدولة تسيير إدارة السوق إعتقادا على تطبيق ولاية الحسبة في مدينة الجزائر ، كخطة دينية وواسطة بين الرعية والسلطة وهيئة تحفظ حقوق وواجبات المجتمع .

◆ المؤلف المرسل

الكلمات المفتاحية: الحسبة ؛ مدينة الجزائر ؛ المحتسب ؛ قانون الأسواق ؛ أهل الصنائع.

Abstract: In this study, it deals with a historical article in its administrative aspect, specifically concerned with the definition of hisbah in Algeria during the Ottoman era, which is considered one of the most important institutions that the Ottoman administrative apparatus inherited from previous Islamic administrative systems, which in turn adopts the laws of managing society and authority in accordance with the objectives of Islamic law. This is to protect Muslims and ward off harm from all abuses and injustice that may occur during various daily transactions between members of society, especially with regard to financial transactions in the markets, such as sales and exchanges, or in preserving Muslims' money, security, and the security of their homes. Therefore, the role of the Hisbah Foundation in the Ottoman era in Algeria is of great importance. Given what it has achieved in implementing justice and deterring corruption and fraud in society, For this reason, we are trying to shed light on how the rules of hisbah are applied in market matters through sources that referred to their provisions, such as the manuscript of the Market Law for the city of Algiers and the Book of Ceremonies, and what was found in the sources of the Algerian National Archives in the balance of the Ottoman department. To answer these questions that were raised within a major problem of the research, it was done. Study using the descriptive historical method Which is appropriate to describe the regulatory laws accompanying the time period that correspond to the foundations of hisbah and its development according to the era studied and the available historical sources that serve the research. We reached a general conclusion, which is that the state's goal is to manage the market based on the Hisbah state in the city of Algiers, as a religious plan, a mediator between the subjects and the authority, and a body that preserves the rights and duties of society.

Keywords: hisba; Algiers; mohtassebe; Market law; The Makers

المقدمة:

عرفت مدينة الجزائر عدة تطورات تزامنت مع بدايات تشكل الكيان السياسي للدولة على يد العثمانيين ، ويعتبر إلحاق الجزائر بالدولة العثمانية أهم تلك التطورات

وأصبح المغرب الأوسط خاضعا لحكم مركزي واحد أطلق عليه إسم إيالة الجزائر، مر الحكم سياسيا بأربع فترات¹، اختيرت مدينة الجزائر مقرا للسلطة وأصبحت التنظيمات الإدارية قاعدة سارية على معظم أقطار البلاد، وبعد التخلص من الإحتلال الإسباني، وتعاضل قوة الأسطول البحري عرفت الموانئ نشاطا إقتصادي، ميزها التبادل التجاري مع البلدان الإسلامية والبلدان الأوربية، إضافة إلى الغنائم البحرية المتنوعة من وبضائع وأسرى نتيجة حركة الجهاد البحري التي توسعت مداخيلها خلال القرن السابع والثامن عشر ميلادي، أفضت هذه العوامل إلى تطور ديمغرافي تميز بالتنوع البشري والديني من عثمانيين ويهود وأهل الأندلس، وأهل الكتاب من النصارى ممثلين في الأسرى، والقناصل وأعوانهم إضافة إلى تواجد البرانية من العنصر المحلي الوافدين من دواخل البلاد كالبساكرة والميزابيين والججلييون. وليس غريبا أن تعرف مدينة الجزائر تطورا عمرانية يتناسب مع رقيها الحضاري المتفتح، ويعزز وظيفتها العسكرية والسياسية والاقتصادية، فعرفت عمارة المدينة بناء فنادق تجارية تناسب الوافدين من البلدان، أو القوافل التجارية الآتية من بلاد الصحراء والسودان لغرض الإستراحة، وعرض سلعهم وأمن دوابهم، ولضمان التوزيع السلع إنتشرت المخازن العامة والخاصة، وكذا الحوانيت والأسواق المخصصة كما عرفت المدينة إزدياد النشاط الحرفي، إضافة إلى الصنائع ضمن دور الصناعة كدار الصناعة السفن، ودار العمل للفخار ودار الصوف.

فكان يتعين على الحاكم أو الوالي أو الإلتزام بمقاصد الشريعة الخمسة² والتي تتمثل في حفظ الدين والنفس والعقل والمال، فمهمة الحاكم دفع الضرر وجلب

1- مرت إيالة الجزائر في العهد العثماني بأربع مراحل للحكم: مرحلة البايليوبات من 1518م-1587م، مرحلة الباشوات من 1587-1659م ومرحلة الأغوات من 1659-1671م ومرحلة الدايات 1671-1830م هي آخر مراحل الأخيرة من الحكم العثماني، لاستزادة أكثر عن تفاصيل كل المراحل وحكامها ومميزاتها أنظر: أمين محرز، أوجاق الانكشارية بإيالة الجزائر في عهد الدايات 1671م-1830م دوره وتنظيمه من خلال الوثائق العثمانية: دفاتر الموجبات، أطروحة شهادة الدكتوراه علوم في التاريخ الحديث والمعاصر، الجزء الأول، جامعة أبو القاسم سعد الجزائر 2، 2020.

2 - أحمد مصطفى بن حموش، المدينة والسلطة في الإسلام، نموذج الجزائر في العهد العثماني، وزارة الثقافة، الجزائر، 2013، ص 21.

3- نقلا عن النووي قال هذا حديث الرسول صلى الله عليه وسلم حديث عظيم عليه مدار الإسلام، إذ يحتوي على تحريم سائر أنواع الضرر، ما قل منها وما كثر، والضرر ضد النفع ومعنى الحديث لا ضرر أي لا يضر المسلم أخاه والضرر منهنهما معا والأيدخل الضرر على الذي ضره ولكن يعفو عنه. مرزوق بته وحروز عبد الغني، تخطيط المدن الإسلامية والشروط التي تحدث عنها المفكرون العرب، مجلة المعارف، المجلد 16، العدد 1 جوان، 2021، ص 853. مرجع سابق، ص 844.

المصلحة العامة وحفظ النفس والحقوق والحريات وإقامة الحكم القائم على العدل بين الرعية ، وفق قاعدة "لا ضرر ولا ضرار"⁴. ومن أجل تحقيق ذلك كان الحاكم يستعين بالعلماء والفقهاء في وضع القوانين الشرعية التي تنظم العلاقات بين المجتمع الحضري والسلطة ، ولا سيما ما يتصل بالمعاملات والأسواق والحرف ومن بين أهم الآليات التي تولت تنفيذ هذه القوانين نظام الحسبة أو ما يعرف بولاية الحسبة التي حافظ العثمانيون على بقائها في الأقاليم الخاضعة لهم ، كتقليد إسلامي ينظم سير العلاقات الاقتصادية بين طوائف المجتمعات التي عرفتھا الدول الإسلامية منذ عهود الدويلات السابقة⁵.

تبعاً لهذه المعطيات ، تُطرح الإشكالية الرئيسية لهذا البحث : كيف كان طبيعة نظام الحسبة في مدينة الجزائر في عهد العثماني خاصة خلال فترة الدايات وكيف كان أثر مساهمتها في تنظيم الحرفي والتجاري للمدينة ؟ وما دورها في ضبط الحياة الاقتصادية والسياسية ؟ وما مدى تكامل الأدوار بين الاقتصادية والسياسية ممثلة في الداي والمتحسب وأمناء الحرف ، وشيخ البلد ضمن مؤسسة إدارية تعكس التوازن بين الوظائف الرقابية والقضائية والأخلاقية في الفضاء الحضري للمدينة ؟ والتي سنحاول الإجابة عنها ، إعمالاً على المنهج التاريخي التحليلي المقارن ، بالوثائق والمصادر المتاحة.

1. لمحة عن مؤسسة الحسبة في العهد العثماني:

1.1. مفهوم الحسبة:

فالحسبة لغةً ، حسب القاموس المحيط هي الأجر ، والإسم من الإحتساب وهو حسن الحسبة ، حسن التدبير ، ومنها المحتسب⁷. أما اصطلاحاً ذكرها الماوردي هو الأمر بالمعروف إذا ظهر تركه ، ونهي عن المنكر إذا ظهر فعله ، وإصلاح بين الناس ومن هذا المفهوم نستنتج أن الحسبة هي ولاية من الولايات السلطانية العامة التي تجسد فيها سلطة الدولة وسيادتها⁸ فالحسبة هي وظيفة دينية من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَتَأْمُرَنَّ بِالْمَعْرُوفِ ، وَلَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ، أَوْ لَيُوشِكَنَّ اللَّهُ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عِقَابًا مِنْهُ ، ثُمَّ

4- أحمد مصطفى بن حموش ، مرجع سابق ، ص 26.

5- موسى لقبال ، الحسبة المذهبية في بلاد المغرب العربي نشأتها وتطورها ، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع ، الجزائر ، ط 1981 ، ص 1 ، ص 87.

6- محرز أمين ، مرجع سابق ، ص 123.

7- الفيروز آبادي ، مجد الدين محمد بن يعقوب ، القاموس المحيط ، راجعه واعتنى به أنس محمد الشامي وزكريا جابر أحمد ، دار الحديث القاهرة ، 2008 ، ص 360.

8- الماوردي ، أبي الحسن علي بن محمد بن حبيب (ت 450هـ) الأحكام السلطانية ، والولايات الدينية ، تحقيق: أحمد مبارك البغدادي ، الطبعة الأولى ، مكتبة بن قتيبة ، الكويت ، 1989 ، ص 315.

تَدْعُوهُ فَلَا يُسْتَجَابُ لَكُمْ⁹ فهي شاهد لخطه دينية لمراقبة أفعال الرعية، والأفراد والجماعات وفقا للأحكام الشرعية .

2.1. مصادر الحسبة بمدينة الجزائر:

من المرتكزات التي إستندت إليها ولاية الحسبة في التشريع الإسلامي، هو ما ورد في كتب الفقه، لاسيما النوازل الفقهية إضافة إلى ما تضمنته مؤلفات الحسبة المتواترة، التي تجسد حقيقة الدور الذي أضطلع به صاحب السوق في بلاد المغرب، خاصة في تتبع التجار والحرفيين وكشف أساليب الغش في الصناعة، وصور التدليس بالسلع و المعاملات، وما ينشأ عنها من غرر بالمشتري طلبا للربح، وكسب المال مثل: نوازل البرزلي¹⁰ ورسالة ابن عبدون .

وقد إهتم في هذا المجال الأندلسيون بوضع قوانين يتداول بينهم وتدرس كما تدرس الأحكام الفقهية، وكانت خطة السوق تحتل مرتبة تلي خطة القضاء من حيث الأهمية، إذ خُصص لها ديوان مستقل¹¹، وتولى الإشراف عليها من يعرف بصاحب السوق، ومن ثم لا

يستبعد تأثر ولاية الحسبة في الإدارة العثمانية بمدينة الجزائر بالتقاليد الإدارية الأندلسية، لاسيما إذا علمنا أن من أبرز الشخصيات التي تولت إدارة الأسواق والإشراف عليها هي عائلات ذات أصول أندلسية، مثل عائلة الشويهد¹² الأنصاري .

لقد تبين لنا من خلال المصادر وجود جهاز الحسبة متكامل، مع ورود ذكر صريح لمنصب "المُحتسب" في سجلات البايلك¹³ التابعة للديوان الإيالة، وفي سجلات محاكم الشرعية، ذلك دليل أن وظيفة الإحتساب كانت منصبا إداريا، يُعنى بتدبير شؤون السوق وأحكامه، في إرتباط وثيق مع الوظائف العليا للدولة في ديوان الصغير

9-الترمذي، محمد بن عيسى (ت229هـ-892م)، سنن الترمذي، تحقيق وتعليق أحمد شاك وفؤاد عبد الباقي وإبراهيم عطوة عوض، شبكة مكتبة ومطبعة مصطفى الياس الحلبي، مصر، الطبعة الثانية، 1975. ص 407 .

10-البرزلي، أبي القاسم بن أحمد البلوي التونسي(توفي 841-1438 م)، فتاوي البرزلي، جامع مسائل الأحكام، تحقيق محمد الحبيب، دار الغرب الاسلامي، 2002، بيروت، ط1، ج3، ص197.

11-الجُرْسُفي، عمر بن عثمان بن عباس، رسالة في القضاء والحسبة، تحقيق ليفي بروفنسال، نشرت تحت عنوان ثلاث رسائل اندلسية في آداب الحسبة والمحتسب، مطبعة المعهد العلمي الفرنسي، القاهرة 1955، ث 122 ص 119.

12 - Loualich, *Fatiha*. La famille à Alger aux XVIIe et XVIIIe siècles : parenté, alliances et patrimoine. Préface de Bernard Vincent. Constantine : Éditions Media-Plus, 2017. p139.

13-الأرشييف الوطني الجزائري، الرصيد العثماني، سجلات البايلك، العلبة رقم 35، السجل رقم 375.

بالإمارة ، وقد ورد لفظ "المُحتَسَب" في عدد معتبر من الوثائق الإدارية ، وهو ما يتيح لنا إستخلاص حقيقة تطبيق نظام الحسبة فعليًا ، كما هو في البناء الإداري للمرحلة الدايات (1671م-1830م) ، كذلك يتضح أيضا وجود تداخل في مجموعة من الاختصاصات بين السلطة القضائية التي يمثلها الداي والمفتي والقاضي والسلطة التنفيذية والأمنية اللتين يمثلها أعضاء الوحدات العسكرية ، وقد إنعكس هذا التداخل على عمل الحسبة ومؤسساتها ، وأبرز جملة من السمات الخاصة ترتبط بالعوامل الاجتماعية للمدينة ، لاسيما التنوع البشري والديني الذي ميزها ، فقد شاركت مختلف الطوائف الدينية في الأنشطة الاقتصادية و التجارية ، بما في ذلك من أهل الذمة و أهل الكتاب من النصارى منهم الذين سُمح لهم إدارة الحانات خاصة من طرف الأسرى¹⁴ ، ومن ثمة فإن الحسبة بمدينة الجزائر إمتازت بخصوصية واضحة تميزها عن نظيراتها في المدن العربية الإسلامية العتيقة.

تُعززت مؤسسة الحسبة بمدينة الجزائر بجهاز إداري جماعي وفق قاعدة الإجماع¹⁵ ، تتولى مهمة تطبيق نظام الحسبة على أرباب الحرف ، وأهل الصنائع والتجارة والكمرك¹⁶ ، إضافة إلى مراقبة نظافة عمران المدينة ، وقد جرى تكييف هذا الجهاز بما يتوافق مع متطلبات العمران ومعطياته البشرية والتاريخية ، وبما ينسجم مع الطبيعة السياسية الحضرية ووظائف المدينة والدولة والذي هو في الواقع إلا تأكيد على أن الحسبة تستند لمرجعية مزدوجة للمذهبيين الحنفي والمالكي.

ورغم إعتداد مؤسسة الحسبة من الناحية النظرية على التشريع الإسلامي والنوازل الفقهية ، التي تعد القاعدة الأساسية الوحيدة التي تتم من خلاله تدوين الحسبة على الأسواق المدينة والتجارة ، إلا أن ما وجدناه في الأرشيف من تقيدات ، التي تبدأ هرميا

14- المازري بديرة ، حياة اللهو وخدمات الخمارات والمقاهي والفنادق في الجزائر أوائل القرن الثامن عشر ، الحياة الاجتماعية في الولايات العربية أثناء العهد العثماني ، منشورات مركز الدراسات العثمانية والموريسكية والتوثيق والمعلومات ، زغوان ، 1988 ، ص 98.

15- لمعرفة تفاصيل أكثر عن قاعدة الإجماع ، ينظر: الغامدي ، سهيل بن صالح ، قاعدة : (الضرر يُزال) وتطبيقاتها في الحسبة ، بحث تكميلي مقدم لنيل درجة الماجستير في قسم الحسبة والرقابة ، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، المعهد العالي للدعوة والإحتساب ، المملكة العربية السعودية ، 1437هـ-1438هـ (2016م-2017) ، ص 36.

16- الكمرك أو القمرك هو لفظ يقصد به رسوم فرضها الإيالة الجزائر عبارة عن مبالغ التي تدفعها الدول الأجنبية بمقابل سلعها المجلوبة على ظهر السفن التجارية.

من السلطة على شكل أوامر ديوانية المعروفة بدفتر التشريفات¹⁷ فهو عبارة عن سجل خاص بدار الامارة مُوقع من طرف الداى.

كما تم إعتقادنا على سجل الحسبة المعروف باسم قانون أسواق خاص بمدينة الجزائر وقد تضمن قوانين على شكل تقيدات و زمامات خاصة بكل فئات الفاعلة بالنشاط التجارى ، بإشراف كاتبه عبد الله الشويهد تحت عناوين " هذا زمام أهل الصنائع المدينة " هذا بيان "وعبارة " عوايد الدلالين " ، وقد ختم هذا السجل بطابع الدولة ويعد مخطوطا أصليا¹⁸ تلاه مخطوط آخر نسخ عنه بالكامل بجودة أعلى ، من حيث الخط والتنظيم ويعرف بقانون خاص بأسواق مدينة الجزائر¹⁹.

ودفتر التشريفات هو عبارة مراسيم وفرمانات ديوانية ، تعد أوامر ديوانية أقرها دايات الجزائر على شكل مراسيم حكومية ، تحدد فيها كىفيات التعاملات الاقتصادية وأحكام ضريبة على الحياة والأنشطة الإقتصادية بجانب الحياة العسكرية والسياسية. ولا يمكن التغافل عن تقيدات سجلات البايك التي هي بمثابة مرتكز ومرجع أساسى السلطة تحتوي في طياتها الكثير من سجلاته قواعد النظم الإدارية للحياة الإقتصادية. كما تم اللجوء إلى مصادر أخرى للحسبة على العمران ، إلى شهادات واستشارات أهل الخبرة عن إذا تعلق الأمر بالحسبة على العمارة كونها مرتبطة بعملية فض النزعات التي عجز البث فيها من طرف القاضي أو المفتي.

2.تنظيم الحسبة في مدينة الجزائر في عهد الدايات²⁰:

وكل ما ذكر من مرتكزات وقواعد الحسبة ، هو في الحقيقة يثبت حرص الحكام على تطبيق الشريعة الاسلامية في الحياة الاقتصادية ، وقواعدها لم تكن من استحداث

17-المكتبة الوطنية الجزائرية ، قسم المخطوطات ، رقم المخطوط: 1646 ، حرر باللغة العثمانية ، يحتوي على معطيات اقتصادية وعسكرية وسياسية ترجمه وجمعه وعلق عليه ونشره إلى الفرنسية من قبل البير دفو ونقله عنه إلى العربية الدكتور لخضر بوطبة .

- 18 المكتبة الوطنية الجزائرية : مخطوط عنوان قانون خاص في أسواق مدينة الجزائر النسخة رقم : 1378 وهي النسخة التي قام الأستاذ نصر الدين سعيدوني بتحقيقها ونشرها.

- 19 المكتبة الوطنية الجزائرية : قسم المخطوطات ، مخطوط قانون أسواق مدينة الجزائر رقم: 2311 والظاهر أنه الأصل والدليل على ذلك وجود ختم ذهبي على الجهة العلوية للمخطوط للسجل ورقة 18.

20-كل الدلالات تشير أن المدينة والايالة بدأت تنظيماتها الجديدة تزامنا مع بداية فترة الدايات ، وأمين الأمناء هو من يتعهد بالمكايل والموازين ، والأسواق باسم الباشا ينظر بشأن أنظر أكثر: ابن المفتي حسين بن رجب ، تقيدات بن المفتي تاريخ باشوات الجزائر ، تحقيق فارس كعوان، بيت الحكمة ،الجزائر ، 2009 ، ص81.

فطيمة ملوكي - إسمي مهيل

العثمانيين فهي تعد موروثاً من العهد الموحد²¹، غير أن ما يميز مؤسسة الحسبة في العهد العثماني هو إرتباطها بالمؤسسات الإدارية والعسكرية والقضائية، وقد شكل هذا الإرتباط كما ذكرنا ولاية جماعية، تشرف على تنفيذ خطة الاحتساب على الأسواق والعمارة التجارية والخدمية والسكنية، وحتى على الآداب والأخلاق المهنية والنظافة العامة. لهذه المؤسسة خاصية استشارية لمجلس ينعقد بحضور الداي، بصيغة شورية للبت بالإجماع على قضايا التي تطرح فيه- هذا ما نخلصه خلال المخطوط، لحديث الرسول الله صلى الله عليه وسلم " ما خاب من إستخار ولا ندم من إستشار " ²² وخلصنا من خلال مصادر الأرشيف التي ذكرت علاقات بين وظائف وهيئات وأعوان شكلت هذه آلية نظم تسيير الولاية الحسبة دون أن يكون لها ديوان مستقل عن سلطة الداي .

2.2. أعضاء جهاز الحسبة:

تدلنا الوثائق الأرشيفية إهتمام السلطة بالمحتسب وأهمية الإحتساب مثل بقية الدول الاسلامية السابقة، ومن أمثلة الدويلات السابقة التي كانت تفصل الحسبة بديوان مستقل نجد الأندلس وهذا ما أكدّه الجرسيفي بقوله "إن ديوان الحسبة من أعظم الدواوين وليس بعد خطة القضاء أشرف من خطة الحسبة" ²³، نخلص من هذا أن خطة الحسبة سابقا تتميز بديوان مستقل عن القضاء نفسه، ولكن من خلال مخطوط قانون الأسواق لمدينة الجزائر، أنها ولاية جماعية ثابتة الأعضاء تمثل رقابة الدولة وتسعى لصالح المجتمع والدود عن ما يضرهم وفقا لأحكام الشرعية، وظيفتها مراقبة أفعال الرعية والأفراد والجماعات أولها:

1-الداي.

2-القاضي الحنفي.

3-شيخ الإسلام.

4-المحتسب وأعوانه -متولي السوق — صاحب السوق (الكاتب).

5-شيخ البلد.

6-أمين الأمناء.

7-كاهية البايك .

21- موسى لقبال، الحسبة المذهبية، مرجع سابق، ص 51.

22 -عبد الله بن محمد الشويهد، قانون أسواق مدينة الجزائر 1107هـ-1117 هـ /1695م-1705 م، تقديم وتحقيق وتعليق ناصر الدين سعيدوني، البصائر الجديدة للنشر والتوزيع، الجزائر، 2012 ص 135.

23-الجُرسفي، رسالة في الحسبة، ص 119.

8-بياباشي²⁴.

9-قايد السوق.

10-البوسنانجي او البوسنانجي²⁵

11-البراح

1-الداي: يعتبر الداي أعلى سلطة في البلاد والحاكم المباشر للدولة الجزائرية وممثلها على المستوى العلاقات الدبلوماسية ، في شقها الإسلامي والأوروبي ومن مهام الأول للداي هو مراعاة شؤون المسلمين والحفاظ على إستقرار و أمن البلاد ، والوقوف على أمورهم الدينية والدينية بما فيها التأمين على غذائهم وممتلكاتهم وأموالهم ، ولأن الحسبة من الولاية الشرعية العامة الخاضعة لسلطة للدولة ، فيعتبر الحاكم المحتسب الأول على رأس جهاز الحسبة قدوة برسول صلى الله عليه وسلم²⁶ ونظرا لسعة سلطته وأبعاد صلاحياته في ولاية القضاء وولاية المظالم ، فهو يسهر على تنفيذ أحكامه كتابيا أو مشافهة عن طريق السلطة العسكرية ، مع القائمين على شؤون الحرف والطوائف ، فينتج على إثر تكامل العلاقة وتداخل الاختصاصات تحقيق هدف واحد هو مراعاة مصالح الرعية ، يعتبر الحاكم المرجع النهائي لكل الأمور كفلها القانون ، حيث جاء في دفتر التشرifications "أن للحاكم أوامر يحق له تحديدها كامتياز يتمتع به ، كما يوضح تعيين قسمة الحاكم من سلع الغنائم يتم توزيعها للبيع وطرحها في أسواق المدينة ، لذا نجد عبارة "سجل هنا لخدمة ما يحق له "وعند نهاية موافق تكتب عبارة "تم تدوينه حتى لا يتم الانحراف عنه"²⁷ ويتبع التوقيع الداي كوهي في مجملها عبارة عن تعليمات متنوعة تخص التنظيم المالي والعسكري والسياسي لأمر الولاية ، وقد وقف الدايات على أمن الساسي للولاية حيث أنهم لا تفوت الداي أي صغيرة الانفراد بصلاحياته الخاصة بتحديد أسعار المواد الهامة كالقمح

24-تعتبر أقدم رتبة للإنكشارية وعددها قليل جدا ، وأصبح صاحبها يرتقي إلى كاهية السلطان القصر أنظر :صالح سعداوي ، مصطلحات التاريخ العثماني ، معجم موسوعي المصور ، المجلد الثالث ، المملكة العربية السعودية ، 2012 ، ص 1396.

25-مخطوط رقم :2311، ورقة 5.

26- يرجع الأصل التاريخي لمهام الحسبة اعتمادا على السيرة النبوية فأن الحسبة أول من تولاهما الرسول صلى الله عليه وسلم فعن أبي هريرة رضي الله عنه مر على صبرة طعام فأدخل يده فيها فنالت اصابعه بلبل فقال: ما هذا يا صاحب الطعام؟ قال: أصابته السماء يا رسول الله ، قال: أفلا جعلته فوق الطعام كي يراه الناس؟ من غشنا فليس منا "الترمذي ، مصدر سابق ، ص468.

27- ألبير دفو ، دفتر تشرifications (أو مجموعة من الملاحظات التاريخية عن الاداة في ايلة الجزائر القديمة) ، ترجمة وتقديم: لخضر بوطبه ، دار كوكب العلوم للنشر والطباعة والتوزيع ، الجزائر ، 2024 ، ص 88.

والصوف والزبدة والملح والسقاية وتحديد ثمن الفدية للأسرى ويحارب ظاهرة الغش والتدليس ، ومخطوط قانون الأسواق يشير بعبارة صريحة "الحاج يوسف المحتسب بأمر صاحب السعادة على أن يكون رطل متاع السمن.. صرح الدولتلي عام 1110هـ²⁸ ولم يكن إشرافه على التسعير فحسب ، بل حتى الحسم في النزاعات ، حيث ورد ذكر الدايات علة نحو التالي "تقييم ما وقع بأمر صاحب السعادة بابا أحمد ضي"²⁹ وبابا حسن ، ثم علمنا بالدولتلي أحمد³⁰ ، والأمثلة البارزة على ذلك ما قام به الداي ابراهيم (1710م) يتجول متنكرا في الأسواق على هيئة عبد يرافقه خدمه ، بعدما بلغته أخبار عن أحد التجار ممن يرفعون الأسعار ، فتحقق بنفسه حين ما إشتري منه الأرز والعنب المجفف ، ثم شرع في اتخاذ الإجراءات اللازمة ، فأمر من عبده برفع دعوى ضد التاجر ، وأطلق البراح في الأسواق يدعو كل من له مظلمة عند هذا التاجر للحضور ، الذي أنكر فعلته ، واجتمع الكثير منهم في دار الامارة ، فكان عقابه 500 فلقة ودفع غرامة مالية تقدر ب500 قطعة فضية ، وعند ما إستشار الديوان صدر الحكم عليه بالشنق ، ليكون عبرة لغيره³¹ ويلاحظ أن العقوبة الشديدة تتجاوز الحد المقرر في الشريعة الإسلامية ، مما يشير إلى دلالات حول خطورة التلاعب بالأسعار التي تزعزع الثقة بين السلطة والرعية ، وكذلك خطورة التجرد على شخصية الداي نفسه بوصفه رأس السلطة ، يتحول التلاعب إلى جريمة سياسة لتأخذ طابعا رادعا ، حيث إعتبره الداي تحديا وإعتداء على هيئة الحكم ، فالردع في مثل هذه الحالة هو محافظة على صورة مسؤولية الداي أمام رعيته.

2- المحتسب وأعوانه : يُعرف ابن تيمية المحتسب " وأما المحتسب فله الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مما ليس من اختصاصات الولاة والقضاة وأهل الديوان ونحوهم"³² وفي تعريف أشمل هو "المشاركة على الأسواق والنظر في مكاييله وموازينه ،

28- مخطوط رقم: 2311 ورقة 5.

29- مصدر نفسه ، ورقة 13.

30- نفسه. ورقة 12.

31- Laugier,(de Tassy). Histoire du Royaume d'Alger avec l'état présent de son gouvernement. Paris : Éditions Loisel, 1992, p 81.

-زيادة التاجر في سعر الأرز والعنب المجفف بسعر أعلى كان على سبيل الابتزاز للخادمين نظير تستر لسر ضد سيدهما ، وهو يجهل أصلا خطة التنكر و خطة الحكاية لمعرفة القصة الكاملة في نص الترجمة العربية أنظر :

-لوجي دوطاسي ، تاريخ مملكة الجزائر ، ترجمة وتعليق د.لخضر بوطبة ، دار الكوكب للعلوم والنشر والطباعة والتوزيع ، الجزائر ، 2023 ، ص99.

32- ابن تيمية ، احمد بن عبد الحليم ، الحسبة في الإسلام أوظيفة الحكومة الاسلامية ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، د ، ت ، ص16.

وتحديد الأسعار ، ومنع الإحتكار ومنع الغش والتدليس فيما يباع ويشترى من مأكّل ومصنوع ، ورفع الضرر عن الطريق بدفع الحجر عن السابلة من الغادين والرائحين ، إلى نحو ذلك من الوظائف " ³³ و كان المحتسب في مدينة الجزائر له إختصاصات معينة ، مثل ما وجد بمخطوط "الحمد لله على من له الولاية السنية بدار الإمارة العلية ببلد الجزائر المحميا وهو المعظم الحاج أحمد ضاي مرقبه محمد بن الحاج يوسف الشويهد وقد رنا الغنية ³⁴ كما كان سليمان محتسبا لصناع المواد الغذائية الهامة ، مثل الصابون وصنع الخبز ³⁵ كونه مادة أساسية.

من معايير و شروط إختيار المحتسب شروط معروفة حيث أن يكونا أميناً وملازماً الأسواق عارفاً الأمور الدينية والسنية ، أما ظاهراً فيلتزم النظافة والتعفف عن أموال الناس ³⁶ ، بالنسبة لمدينة الجزائر يكون من قبل الداى بعد ما يتم دفع المحتسب في الجزائر سنوياً رسوم الالتزام ³⁷ تقدر ب 1300 صائمة سنوياً ويدفع ما بين 1500 و 2000 ³⁸ .

2.2- متولي السوق: أو صاحب السوق هو القائم على قواعد الحسبة المتعارف عليها بالمنظور الشريعة ، وإنما يتميز مهام متولي السوق عن المحتسب هو توثيق القواعد والحسابات في الدفتر أو سجل حيث يتم توثيق كل ما يتعلق من أوامر ديوانية أو عوائد مالية وما يتعلق من تقييد لمجالس المنعقدة في الديوان سواء لفض النزاعات بين التجار والطوائف الحرفية و الدينية وما تعلق بحقها من ضريبة وتقييد نصاب الكمرك وهو من

33- ابن تيمية ، مصدر نفسه ، ص رمز ج من المقدمة.

34- المخطوط رقم 2311 ، ورقة 10 .

35- المخطوط رقم 1378 ورقة 29.

36- يلتزم المحتسب بالمظهر الخارجي التعطر وتقليم الأظافر وحلق الشارب ، قد حُكي أن رجلاً حضر عند السلطان محمود مؤسس الدولة الغزنوية بأفغانستان ، يطلب الحسبة على المدينة ، فنظر السلطان فرأى شاربه قد غطى فاه من طوله ، فقال له : يا شيخ إذهب فاحتسب على نفسك ، ثم عد وأطلب الحسبة على الناس " انظر : عبد الرحمن بن نصر الشزري ، نهاية الرتبة في طلب الحسبة ، قام بنشره السيد الباز العريني واشراف محمد مصطفى زيادة ، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر ، القاهرة ، 1365 هـ - 1946 ، ص 9 و 10.

37- الإلتزام: في الاصطلاح المالي العثماني معاملة يقوم فيها صاحب مصدر مدر لعائد غير مضمون بدفع المصدر الى شخص اخر ويأخذ عوائده لمدة معينة مقابل مبلغ مقطوع لذلك كانت الدولة تسلم موردها لمن يقوم بإدارته واخذ غلته مقابل مبلغ مقطوع ، استعملته الدولة العثمانية نظراً لاتساع الامبراطورية واختلف الفقهاء والعلماء على جوازه للمزيد انظر: معاذ محمد عابدين وقاسم محمد الحموري ، إلتزام الضرائب في الدولة العثمانية ، دراسة تاريخية شرعية ، مجلة جامعة الملك عبد العزيز ، الاقتصاد الإسلامي ، مجلد 29 ، العدد ، 20163 ، ص 260.

38- ألبير دفو ، ص 80.

أعوان المحتسب عادة ما يطلق عليه بكتاب الحروف ، ومن مهام متولي السوق إعانة المحتسب بجمع الضرائب من أرباب الأسواق المتفرقة من المدينة لكل سوق متولي يحفظ أسماء التجار والصناع وأماكن الحوانيت³⁹.

3- القاضي : في أصل كانت خطة الحسبة منوطة بالقضاة⁴⁰ نظرا لكونها نوع من أنواع القضاء الذي يبت فيه الحكم سريعا دون إطالة في الإجراءات ، ذكر في قانون الأسواق في أن المجلس الاحتساب الذي يعقد في مسجد السيدة أو دار القاضي كان بحضور قاضي الحنفية ، وهو منصب كان يعين من اسطنبول ويشترط فيه أن يكون عالما وقد يجمع العلماء بين القضاء والافتاء⁴¹ والعلاقة بين الاحتساب والقضاء تتمثل في أن الحسبة وسيط بين تنفيذ أحكام القضاء وأحكام المظالم غير أن الحسبة إختصاصها يبقى محدودا في الرقابة على أسواق المدينة ، والتصدي للمنكرات غير أن القاضي يتمتع بصلاحيات أوسع تشمل في ذلك تلك التي قد يعجز المحتسب الفصل فيها ، خاصة القضايا المتصلة بالنوازل والفتاوي الفقهية التي تتجاوز حدود وظيفته .

4- شيخ الاسلام : أو الأفتدي وهو أعلى سلطة دينية وعلمية في البلاد على مستوى الديوان ، وعادة لقب شيخ الاسلام من نصيب مفتي المذهب الحنفي ، الذي يمثل نحلة الفئة العثمانية الحاكمة بالإيالة وكان يرسل من اسطنبول في بداية الأمر ، يشارك مهمة شيخ الإسلام مفتي المذهب المالكي ، الذي هو مذهب أغلبية سكان الجزائر والافتاء هي وظيفة حقيقة في غاية الخطورة ، لتحمله مسؤولية الفتوى في أمور الحسبة والسوق ، مصداقا لقوله تعالى في مسؤولية العلماء في ذلك {لَوْلَا يَنْهَاهُمُ الرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ عَنْ قَوْلِهِمُ الْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ السُّخْتِ }⁴² وللمحافظة على هيبة الإحتساب تواجد شيخ الإسلام في مجالس جماعة الحسبة ، فحاجة المحتسب للوقوف في رأي الفقه في حادثة تقضي الحكم الشرعي فيها رغم أن المحتسب عادة ما يكون من أهل العلم والدراية ، إلا أن النظر لمهمته ذات طبيعة ميدانية ، فيتقيد أي حادثة بالزمان والمكان أما الإفتاء وظيفة نظرية بشكل عام وفي كل الأحوال ، ولا تخصص في زمان أو مكان معين .

39- عبد الله الشويهد ، المصدر السابق ، ص 130

40- أبو يوسف يعقوب بن ابراهيم (المتوفي 182 هـ) ، كتاب الخراج ، دار المعرفة للطباعة والنشر ، بيروت ، 1979 ، ص 6.

41- محمد أحمد عابنة ، مؤسسة الحسبة في الدولة العثمانية ودورها في ضبط الأسواق ، مجلة مؤتة للبحوث والدارسات ، سلسلة العلوم الانسانية والاجتماعية ، المجلد 31 ، العدد 06 ، سنة 2016 ، ص - 83.

42- القرآن الكريم ، سورة المائدة ، الآية 63.

يخبرنا الشويهد أن المفتي سيدي مصطفى العناي تَدَخَّل في مجلس جماعة بني ميزاب بشأن كراء حمامات العامة للمدينة ، فيحق لرب الحمام أن يطالب أمين الجماعة بتتمة مبلغ الكراء في حال غياب المكثري ويجوز كرائه لمن يزيد في قيمته⁴³ كما لا يجوز أن يخرجوا الطاييين⁴⁴ من الحمام في حال اكترائه من جديد أما عن ماعون الحمام -مستلزماته - يمكن بيعه أو نقله وبيعه في مكان آخر .

5- يباباشي : هو ممثل السلطة الخاص لدار الامارة دون غيرها ، حيث يلزم جلسات المحتسب في جميع مجالس الشورى التي ذكرت في المصدر ، وبرغم أن الرتبة تبدو عسكرية ، لكنها في الحقيقة تعتبر بمثابة نقابة الجيش بالادارة ، فيباباشي رتبة تؤهل صاحبها لترقيته كاهية البابلك ، فهي رتبة إدارية ذات اختصاص قانوني علمي - قضائي ويتلقى بمناسبة تعيينه اكرامية تقدر ب 160 صايمة ، تختلف مخصصته المالية عن الجنود النظاميين فهو يأخذ ايضا ريال واحد لكل أسير للرحلة الواحدة كما أنه يمثل دار الامارة على مستوى المجلس العلمي أيضا وبشكل دائم .⁴⁵ وتجدر الإشارة كذلك تواجهه في محضر صرة الحرمين الشريفين⁴⁶ رفقة المحتسب وشيخ الاسلام والقاضي ، يرافقه الشاوش وفي بعض السجلات نجد عبارة "بوناطيرو" ويبدو تتم ترقيته إلى يباباشي إذا ما تعلم قوانين الادارة ، كما له مهام مرافقة الأسرى بالمعية قائد الميناء في مراقبة بروتكولات تسليم الأسرى واستلام رسوم المستخلصة في فدية الأسرى⁴⁷.

6- شيخ البلد : تأتي وظيفة شيخ البلد على قمة إدارة المدينة ، ونظرا لأهميته المنصب فهو يعين أرسا من قبل الداى عن طريق الالتزام ، ومقره بجانب دار الامارة ويبدو في ذكر لفظ شيوخ البلد ، يدعو إلى إستنتاج أن هناك على الأكثر من شيخ البلد واحد ، نظرا لتعدد مهامه القضائية والأمنية والإدارية من مراقبة أهل الصنائع وأصحاب الحرف ، لذا نجد منهم من يستقر في دكان بسوق للنظر لمشاكل السوق⁴⁸ شيخ البلد

43- عبد الله بن محمد الشويهد ، مصدر سابق ، ص 91 .

44- طيايين الحمام كلمة عامية اللهجة وهم من يقومون بعملية الدلك وحك البدن وتنظيفه من الوسخ مقابل أجر يعطى لهم من طرف الزبائن ، مخطوط رقم 2311 ، ورقة 13 .

45 - لطيفة حمصي ، المجتمع والسلطة القضائية المجلس العلمي بالجامع الاعظم بمدينة الجزائر 1122هـ-1246هـ / 1710م-1830م نموذجاً -رسالة ماجستير في التاريخ -جامعة الجزائر ، 2012 ، ص 341.

46- نفسه ، ص 255.

47- ألبير دفو ، مرجع سابق ، ص 66.

48- محمد بوشنافي ، شيخ البلد ودوره في الإدارة المدينة ، مجلة الحوار المتوسطي ، مجلد 4 ، العدد 1 ، 2013 ، ص 22 .

عبارة عن منزل يقرب بدارة الامارة ويذكر في دفتر التشريعات ان شيخ البلد له مهام احتجاز فئة من النساء التي جلبن الاسر ويبدو انهن من أسر نبيلة لغاية فداءهن واطلاق سراحهن إلا⁴⁹ الا ان مقر شيخ البلد ظل محل ظنون الباحثين في كونه ليس مقرا ثابتا كما يعتقد البعض انه بقرب زاوية شيخ البلد وانما يتغير مقره بتغير مقر صاحب الوظيفة وهذا لا يمكن ترجيحه لأن الأسيرات تعتبر إقاماتهم على وجه الامانة التي يجب الحفاظ عليها ولا يكون منزل شيخ البلد في مأمن من خطر الا بوجود مقره أمام دار الامارة ، ولكن في المقابل ما استقيناه من المصادر هو وجود تسيير جماعي لهذه الا يمكن لشيخ البلد واحد ان يكون له كل هذه الصلاحيات قد نرجح وجود مساعدين في مهام ويمكن أن يكون لشيخ البلد نطاق جغرافي حضري محدود⁵⁰. أما دفتر التشريعات يشير الى تقليد لبس الخلعة شيخ قشتولة والمقصود به شيخ قبائل زاوية القريبة من السلطة المركزية ، يتعين على شيخ البلد أن يوفر من السوق للقصر وللقصبة ما تحتاجه من حطب وهذا من قبل أمين الفحامين.

يدفع شيخ البلد بشماقا⁵¹ من 500 صايمة إلى القصر وهذا نظير ما يلزمه في الحفاظ على منصبه ، الذي يتمثل في جمع واستخلاص ضرائب من أصحاب الحرف تصل الى 143 ريال⁵²

7- أمين الامناء: أشارت مصنفات الحسبة الى وجود عريف في كل حرفة كما روي على النبي صلى الله عليه وسلم "استعينوا على كل صنعة بصالح أهلها"⁵³ والمقصود بها أن يعين المحتسب لكل حرفة عريفا يسمى عادة بالمعلم أو أمين مشهورا عليه بالثقة والأمانة حيث يتم الاشراف على احوالهم وأحوال الصانع والحرف حيث يتم الاشراف على ما يجلب لهم ولهم مواد الخام التي تحتاجها الحرفة اما أمين الامناء بالنسبة لمدينة الجزائر هو بمثابة نقيب النقابات الحرفية من مهام أمين الصنعة أيضا الوقوف على مراحل تعليم

49- ألبير دفو ، مرجع سابق ، ص 61.

50- ذكر في قانون الاسواق يشير الى ثلاث شيوخ ومنهم عبد الله بن الشويهد ، أحمد بن علي وسليمان ، أحمد بن الفاسيا ، مخطوط قانون أسواق رقم : 1378 ، مصدر سابق ، ورقة 8.

51-البشماق :كلمة عثمانية الأصل ، bašmak ، تعني حرفيا كلمة حذاء أما باشماقلى تعني اصطلاحا لمخصصات مالية مفروضة على مناصب ومجازا تعني مصروف الجيب أو ثمن حذاء .ينظر إلى محمد أحمد دهمان ، معجم الألفاظ التاريخية في العصر المملوكي ، دار الفكر المعاصر ، بيروت ، 1990 ، ص 34.

52-محمد بوشنافي ، مرجع سابق ، ص 23.

53-الشزري ،مصدر سابق ، ص 12.

المتعلمين وتبعيةهم في دكان أو حانوت المعلم. كما يكون أمين مسؤولا على الطوائف المهنية والضامنا لهم في حالة ما ارتكب أحد الافراد خطأ.

ونخلص من خلال هذه الجلسات أن من عائلة الشويهد من يتولى خطة أمين الأمناء فالعائلة لها تاريخ سياسي وجهادي معروف ، فقد تعاظمت الجهاد البحري عن طريق أولهم الرئيس سعيد الشويهد،⁵⁴ وهذا ما يفسر لنا هي من أشهر تجار الجزائر ، وللشويهد دار تقع في باب الواد الذي يبدو أنه إختار مقرا بعيدا عن دار الامارة و بعيدا على النشاطات الاقتصادية في نفس الوقت تجنباً للتحرج بحكم منصبه الحساس .

8- كاهية البايك : الواضح كما ذكرنا سابقا أن رتبة الكاهية هو أعلى تدرج لرتبة اليباشي ، وهو منصب متواجد دائما في المجلس الذي يتدبر للحسبة ، ومنهم من هو مسؤول عن الخزينة مثل كاهية الضربخانة⁵⁵ وكاهية البالك هو رئيس شرطة المدينة ومهام السهر على أمن الطريق وتنظيم الشواش ، كما يوجد كاهية على مستوى الاختصاص الحرفي مثل كاهية البنائين⁵⁶ التي هي رتبة اعلى من أمين البناء نفسها.

9- قاييد السوق : يعد من أعوان المحتسب غير أنه متخصص حسب قانون مدينة الجزائر في مراقبة القوافل التجارية الآتية من دواخل البلاد ، يأخذ مبلغا معيناً لصالحه من الباب نصف زياتي عن قافلة تلمسان الداخلة إلى سوق البادستان وهو السوق الكبير وهو سوق السلطة المركزية بالمدينة ، لذا تكون مهمة قاييد السوق هو المراقبة الأمنية المزدوجة للسوق والقوافل معا.⁵⁷

10- الدالين والبراحين : الدالين من يتولون البيع بالمزاد بالأسواق ويتلقون مقابل عملهم عمولة وأما البراح يعتبر بمثابة عامل إعلام ومشهر لكل الأخبار المرتبطة بين سلطة الإحتساب والأسواق وجود البراح والدلال كأعضاء فاعلين في جهاز الحسبة.

10- البوستانجي : عون مهمته إبلاغ الرسائل والمعلومات الديوانية ، وقد ذكره نقيب الأشراف الزهار في مذكراته باسم السيار⁵⁸ أو باش سيار رئيس السعاة⁵⁹.

54 - Shuval, Tal. La ville d'Alger vers la fin du XVIIe siècle : population et cadre urbain. Paris : CNRS Éditions, 1998، p82.

55- مخطوط قانون أسواق رقم 2311 ، ورقة 4

56 -لطيفة حمصي ، هيئة الإفتاء بمدينة الجزائر خلال العهد العثماني قراءة في وثائق المحاكم الشرعية ، مجلة العلوم الإنسانية ، عدد جوان 2014 ، مجلد ب ، ص ، 97

57- مخطوط قانون أسواق رقم 1378 ، ورقة 5.

58- أحمد الشريف الزهار ، مذكرات نقيب أشرف الجزائر و يليه محمد عثمان باشا داي الجزائر 1766-

1791 ، احمد توفيق المدني ، دار البصائر ، طبعة خاصة ، 2009 ، ص 88 .

مقرات مؤسسة الاحتساب: يلاحظ ان أفضل مكان كان يمارس فيه الاحتساب بالاجتماع بالقاضي والداي وشيخ الاسلام ومتولي السوق هو مسجد السيدة القريب من دار الامارة والظاهر للمحتسب مقرا لمزاولة مهام ويرجح ان فندق كجاوة الذي حول اسمه الى فندق المحتسب وفنادق البايك مثل فندق الزيت وفندق الجلد وفندق العسل يكون نقطة تجمع أعوانه ومساعديه ليسهل عليه مراقبة التجار وأصحاب الحرف.

البادستان : وهي عبارة عن أكبر سوق مغطاة القيسارية (فندق) وهي في الأصل تقليد عثماني موجود في كل العواصم يتم فيه تحديد الأسعار وبيع الغنائم من سلع وعبيد

60

دار الإمارة: قصر الحكومة والإدارة العامة للدولة (قصر الجنيينة).

دار القاضي: تعتبر مقر القاضي ومنزله الخاص ومحكمة قضائية يتم فيها فض النزاعات ومعاينة السلع وتحديد الأحكام النهائية.

مسجد السيدة:⁶¹ مسجد قريب من دار الامارة يصلى فيه الداي وكبار الموظفون وتتم فيه مجلس الشورى والبث في قضايا احوال النشاط الاقتصادي وهي المقر الفعلي لمؤسسة الحسبة .

دكان الوزن: عبارة عن دكان في دار الإمارة تتم فيه عملية الاوزان لكل السلع من طرف خوجة الوزن وأشير به باسم "حانوت الوزن"⁶² ويعطى له أيضا قيمة الوزن عينا من السلع الموزونة ، وتوجد به المكايل والمقاييس المناسبة لكل السلع .

جامع الربط: مسجد بجانب باب البحر يتم فيها عقد جلسات بين أهل الصنائع القريب منه.

3.2. مخصصات أهل الحسبة من الأسواق :

خصص مبلغ قدره أربعة دراهم عن كل دينار مقابل خدمات الدالين في الغنائم والبراحين داخل البادستان ، وهو السوق النظامي للدولة. ويُدفع هذا المبلغ من حقوق دار السكة من الذهب والجوهر ، وهي الحقوق المقررة لدلال الأملاك ، ودلال العملة ، ودلال الأغنام ، حيث يأخذ الدلال أربع قطع ذهبية.

59- ألبير دفو ، مرجع سابق ، ص 38.

60- محمد أحمد عبابنة ، مرجع سابق ، ص 95 .

61- دراسة اثرية عن هذا المسجد ودوره السياسي والتاريخي أنظر : لطيفة بوراية ، **جامعة السيدة المندثر في مدينة الجزائر العثمانية (دراسة تاريخية واثرية)**، مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية ، مجلد ، 30 ، رقم 3 ، ستمبر ، 2016 ، ص 520.

62- المخطوط رقم 2311 ، ورقة 9 و8.

كما يأخذ المحتسب من حمولات التمر والحريز سبع قطع ذهبية. ويستوفي المحتسب حقه من الأسواق على بعض السلع الواردة مع القوافل ، مثل التمر والريش ، بمقدار سلطانتين ذهبيتين عن كل قنطار ، فيأخذها عن كل قنطار. ويأخذ نصيبه من الحريز عن كل حمل سبع قطع ذهبية ، وله كذلك حق مقرر في مادة الملح. ويأخذ المحتسب حصته من غنائم البحر ، مثل السردين والأشنب ، ومن السكر والتفاح ، وتتراوح هذه الحصص من نصف ريال من الدراهم الصغار إلى خمس قطع ذهبية. كما يأخذ ربع درهم صغار عن كل قرطيل من البقوليات ⁶³ وأما عوايد أمين الأمناء يأخذ نصف من خمسين صندوق عند الشركسي من زبيب ولوز وكرموص و ويأخذ عن بنية ⁶⁴ العسل عشر ذهب وبنية شلمون نصف ريال دراهم صغار ⁶⁵ ينما يتقاضى شيوخ البلد من أهل الصنائع كل شهرين إزاء رسوم المفروضة عليهم.

3. دور مؤسسة الحسبة وأهميتها:

1.3. الدور الاقتصادي :

لقد نص الفقهاء على أن مراقبة المكايل والموازين من أعمال المحتسب ، فقد حرم الله تعالى التلاعب بالأوزان والمقاييس { وَيَلِّ لِلْمُطَفِّينَ ، الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ ، وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ ، أَلَا يَظُنُّ أُولَئِكَ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ ، لِيَوْمٍ عَظِيمٍ ، يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ } ⁶⁶

ينوب المحتسب و متولي السوق عن السلطة الحاكمة بجمع الحقوق المترتبة عن الأسواق على الحرفيين والعاملين في الخدمة من الغرامات والرسوم الجمرية وإضافة الى تقييد السلع والغنائم وينظم توزيعها لأهل الصنائع وكذلك الفيء حيث اشير اليه في قانون السوق بالرمية ، وهي كل المواد التي تجلب من غير عناء فيأخذ لكل صاحب صنعة ما يحتاجه.

قد منع التسعير منعاً باتاً وفقاً للمذهب الحنفي ، بشكل واضح لكن اعتمد الحكام العثمانيين على المذهب المالكي من باب سد الذرائع لمنع تلاعب التجار بالأسعار وبناء على المقاصد ، اتخذ في ذلك في الثمن خاصة في الايام الطارئة وشخص للمحتسب

63- الشويهد ، نفسه ، ص 50.

64- البنية :لفظ عامي دارج ليومنا هذا ، يقصد به وعاء إسطواني مغطى يختلف عن الصندوق المكشوف المستطيل أو المربع .

65- نفسه ، ص 52.

66- القرآن الكريم ، سورة المطففين ، الآية 1-6.

فطيمة ملوكي - إسمي مهيل

مع الداوي والقاضي ان يسعر على المواد الهامة "خاصة في ايام المجاعة والأوبئة ، مثل ما حدث مع الداوي عمر باشا (1816 م) حيث أمر بتوزيع 10 آلاف قيسة من القمح من مخازن الحكومة في الأسواق إثر مجاعة أصابت المدينة ، وحدد سعر القيسة وسعر الخبز مع مراعاة ربح الخباز⁶⁷ ، كما يسعر المحتسب الحليب الذي يخضع في الخريف إلى سعر أقل منه في الربيع .

كما أن الدولة تحتكر تجارة الملح والزيت والشمع والجلود والصوف وكذا الرصاص وتحظر تجارة البارود⁶⁸ حظرا باتا .
أما عن النبيذ الذي يجلب أثناء الأستلاء عن السفن ، فيرخص بيعه بعد الاكتتاب على ذلك .

كما حدد سعر النقل والمواصلات على الحنطور الذي يركز النقل بعربة بعجلتين يجرها أحصنة ، و على الجمال وحدد أيضا العمار على الخيال تطوان من رطل حديد بدنارين أما العمار على البغال يكون وزنها اثنا عشر وفيها تسعون درهم⁶⁹ . وحدد سعر السقاية أيضا .

كما يتم جمع الضرائب المستخلصة من صناع المدينة كل شهر وهناك ضريبة الضيافة على أهل الصنائع والتجار مدينة الجزائر ، وهي سنوية التحصيل⁷⁰ .

2.3. الإشراف على ولاية المظالم: (دعوى الحسبة):

الدعوى هي إخبار بحق الله حسبة عند الحاكم ، لذلك فإن متولي السوق يلجأ لدى القاضي دفاعا عن حق الله في رفع شكوى المدعي عند العجز عن تغيير المنكر المراد تغييره حفاظا عن حقوق المسلمين كما قال الله تعالى " { الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ }⁷¹ وفي عوايد وجدنا أكثر من شكوى منها:

- وقعت من الكواشين بين جماعة الجيجلية وبني ميزاب واتفقا على سعر خبز للعسكر⁷²

67- ألبير دوفو ، تشريفات ، مرجع سابق ، ص 139 .

68 - نفسه ، ص 84 .

69- مخطوط قانون الأسواق ، رقم 2311 ، ورقة 11 .

70- الشويهد ، مصدر سابق ، ص 115 .

71- سورة التوبة الآية 71 .

72 - عبد الله الشويهد ، قانون الأسواق ، ص 63 .

-اشتكى صانعو السفنج للداي مصطفى عام 1114 هـ بشأن سعر الدقيق الذي لا يعود بالفائدة، فصرح بتخفيض سعره مع جماعة عبد الرحمن المحتسب وعبد الله الشويهد.⁷³

- الصفارين وجماعة القزادرية وأصلح بينهم بشأن الترقيع إذا كانت الرقعة كبيرة فهي من نصيب الصفارين وهذا يدل على حرص مؤسسة الحسبة على التقسيم الشديد للعمل

- دعوى البحارين باب الواد في توزيع العادل في استغلال غلاتهم حتى لا يحدث أي ضرر على منتجاتهم الزراعية .

3.3.الإشراف على الفضاء العمراني :

ومنها الإحتساب منكرات الطرقات والشوارع لذا حرصت الحسبة على المحافظة على النظافة العامة ، ودفع ضرر⁷⁴ الوسخ المتسبب. وجدير بالذكر أن مدينة الجزائر التي خصص لها مخطوط عوايد السوق أن لسكان الجهة العليا يدفعون ضعف ما يدفعه سكان الجهة الوسطى بالنسبة للعمال نظافة المجاري وذلك لدفع الضرر عن المسلمين بأمر من قاضي الحنفية سيد محمود والكاهية⁷⁵.

أما بالنسبة لتنظيم تواجد الحرف لخدمية للسكان ، فيلاحظ تجمع الصنعة التي يفرز طبخها الدخان مثل الزلاية والاسفنج والبرياني⁷⁶ خصص لها فضاء عمراني يسمى بسوق الدخان القريب من دار الامارة .

كما تبين الوثائق الارشيفية إشراف شيخ البلد الحاج أحمد⁷⁷ في قضايا المتعلقة بالعمارة التجارية حيث أوكل الداوي علي باشا (بوصع 1766) شيخ البلد الإشراف على ترميم خمسون حانوت من مال البيايك بسوق الدخان كعناء وتسعير كراؤها مشاهرة .

4.3.الدور الاجتماعي :

يكمن الدور الاجتماعي للمحتسب حسب الماوردي في مراقبة الأخلاق العامة ، يذكر الزهار أن الداوي علي خوجة أمر بغلق حانات الخمر وأبطل الزنا ، وكاد يلقي بنسوة

73- نفسه ، ص 129.

74-يضرب المثل عن عمر بن الخطاب التجار بالدرة اذا اجتمعوا على الطعام بالسوق حتى يدخلو السكك ويقول لا تقطعوا علينا سابلتنا ،انظر:ابن تيمية ، مصدر سابق ، ص 52

75- عبد الله الشويهد ، مصدر سابق ، ص 66

76- البرياني هو طبق من الأرز واللحم والزبيب وهو طبق شرقي يعرف عند الأجانب بالبيبلو.

77 -الأرشف الوطني الجزائري ، الرصيد العثماني للمحاكم الشرعية ، علبة 14 الوثيقة رقم 13 واعاد كتابة محتواها :مصطفى بن حموش ، المرجع سابق ، ص 210 .

السوء في البحر واكتفى بنفيعهم من المدينة و توعّد كل أصحاب حوانيت المدينة⁷⁸ بمعاقبتهم إذا ما تخلّفوا عن أوقات الصلاة ، كما تُظهر التقييدات الخاصة بقانون الأسواق في مدينة الجزائر ، التعامل برفق ولين مع أهل الذمة في تحصيل الغرامات ، كما دونها الداى شعبان مع أمين الامناء وامين الحمامات عام 1101هـ القوي بقوته والمستضعف بقدرته⁷⁹ وومما يدل على اللين والرفق ويلاحظ ان البرانية التي تشكل من الميزابين والباساكرة والجيجل وزواوة قد حظيت باهتمام خاص لدى المؤسسة تجسيد عن مؤازرتهم حين واجهتهم خسارة مادية فتم تعويضها من طرف الطوائف الحرفية عن طريق مبالغ مشتركة ، كما ترك الباب مفتوحاً أمام الكواشين لطهي الخبز لفائدة العسكر والبلدية معاً ، وكان يحق لهم أيضاً طهي الخبز للعامة برضاهم ، ومن ذلك تعاملهم مع اليهود ، خاصة في موسم عاشوراء الذي يُعدّ عيداً دينياً لهم. كذلك كان الكواش حرّاً ، وبمحض اختياره ، في تعامل مع خبازات الشوارع⁸⁰ .

وذلك لحماية المجتمع من إنتشار الجرائم التي يمكن أن تقع بين طوائف الحرفية أثناء الخصومات ، وبتالي القضاء نهائياً على الفساد والمحافظة على الضروريات وحماية الحقوق والمحافظة عليها ، ومن خلال دفتر التشريفات يبدو جلياً البعد الاجتماعي لمهام المحتسب ، إذ كان يتم جمع ما تبقى من اللحم والخضروات من سفرات أعضاء الديوان في أيام الأربعاء والخميس والجمعة ، ثم تُسلّم للمحتسب ، الذي يقوم بدوره بالتصدّق بها على الفقراء. وقد أشار بعض الرّحالة الأجانب إلى أنه كان يتصدّق أيضاً بالخبز المغشوش ، أو الذي أُخلّ بوزنه ، على الفقراء ، بعد مصادرتهم ومعاقبة خبازه بعقوبة الجلد⁸¹ .

- كما شملت مهام الحسبة مراقبة أحوال أهل الذمة ومراعاتهم ، وعدم التشديد عليهم في دفع الجزية ؛ إذ يمكن أن تُسقط عنهم في حال مشاركتهم في الدفاع عن المدينة ضد أي عدوان ، وقد كانت لهم في ذلك مشاركة فعّالة.

علاقة الحسبة بحفظ الأمانات : بعد حفظ الأمانة من أهم أخلاق المحتسب ، إستنادا إلى قوله تعالى (وَمِنَ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِنْ تَأْمَنُهُ بِقِنطَارٍ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَنْ إِنْ تَأْمَنُهُ بدينارٍ لَا يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ فَإِنَّهُمْ قَالُوا لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيَنَ

78- أحمد الشريف الزهار ، مصدر سابق ، ص 165 .

79- قانون الأسواق ، مخطوط رقم : 1373 ، ورقة 24.

80- الشويهد ، مصدر سابق ، ص 61 .

81 - عائشة غطاس ، الحرف والحرفيون بمدينة الجزائر 1700-1830م مقارنة اجتماعية اقتصادية ، اطروحة دكتوراء دولة في التاريخ الحديث ، جامعة الجزائر ، 2001 ، ص 108.

سَبِيلٌ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ بَلَى مَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ وَاتَّقَى فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ⁸² كما يدعو الإسلام صراحة إلى أداء الأمانات ، لقوله تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا﴾⁸³، ويبدو أن محتسب مدينة الجزائر كان يتحمل مسؤوليات واسعة في هذا الجانب إذ كان يشرف على أمانات وودائع الجماعات الحرفية مثل أمانة خليل وسي نورالدين القزاز⁸⁴، كما كان مسؤولا كذلك عن أمانات أهل الذمة ، على غرار الأمانة المشتركة بين حليم بن عاشور تبلغ 326 ريالا وامبارك 161 ريال ، وعند سفر أحدهم كان المحتسب يحرر لهم شهادة تثبت حقهم ، ودون ذلك في محضر عام 1112 هـ ، كما وردت شهادة أخرى بشأن الصبايحي⁸⁵ مصطفى ، وذلك بعد ما أحضر الآغا أحمد رسالة يريد من صاحب الأمانة ففتحت الرسالة ، وجرى التحقق منها ، وتم تسلمها بتاريخ 1112 هـ⁸⁶ .

وتُظهر وثائق أخرى تشير مشاركة نفس الأفراد من جهاز الحسبة ، ومنهم الشويهد في الإشراف على صرة الحرمين الشريفين لفقراء مكة والمدينة⁸⁷ ، مما يعكس مدى الثقة التي وضعت فيه في التعامل مع الأموال الموقوفة والصدقات .

5.3. الدور الساسي لولاية الحسبة :

لم يقتصر دور الحسبة على مراقبة الأسواق فقط ، وإنما إمتد إلى حماية الأمن السياسي للدولة ، فقد وردت مراسلة من دفتر خط الهمايوني⁸⁸ من طرف المفتي سليم ثابت ، المقيم بأزمير يحذر فيهما من انتشار كتاب عنوانه " العهد الجديد " طبع في بريطانيا ونشر في إسطنبول وتم توزيعه في الجزائر المحروسة ، ويبدو انه وزع على شيوخ القبائل قصد الفتنة وبناء عليه تم الرد من قبل السلطة الجزائرية انه تم جمع الف نسخة منه وحرق كلها ، ولا بد ان للمحتسب دور في مراقبة الوراقين أيضا ، من خلال المصادر مجلس جهاز الحسبة بأعضائه التي ذكرت مسؤول من خلال فعالية فرض الامن والاستقرار

82- القرآن الكريم ، آل عمران ، الآية ، 75- 76 .

83- سورة النساء: الآية ، 58.

84- الشويهد ، قانون الاسواق ، ص 102.

85- الصبايحية هم فرسان من أهل الأوطان العرب يرافقون البايات ويشرف عليهم قائد القوات البرية يعرف بأغا العرب ، الشريف الزهار ، مصدر سابق ، ص 75 .

86 -مخطوط رقم 1378 ، ورقة 38

87- لطيفة حمصي ، مرجع سابق ، ص 153.

88- الأرشيف الوطني الجزائري ، الرصيد العثماني ، خط همايون العدد 22524 ، تاريخ 1240 هـ .

فطيمة ملوكي - إسمي مهيل

ويتجلى ذلك في التنظيم و السيطرة على الفضاءات التجارية والاقتصادية التي مثلت اكبر التجمعات التي يمكن أن تشكل بؤرا للاضطراب والتأمر .

تُشرف مؤسسة الحسبة أيضا على الهدايا المرسله من الايالة ، بحضور شخصيات عليا مثل حضور الوزير الأعظم الخزناجي والبوستانجي ووكيل الحرج وخوجة الداى الذي يقوم بإرسالها حيث كلفت 3152 ريال عام 1045 هـ و قدرت هدية كان خراجها من دار السلطان 7927 ريال عام 1096 هـ⁸⁹.

وبحكم الدور الجهادي لمدينة الجزائر ، إلتزامها بتجهيز الخيل ، مصداقا لقوله تعالى "وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ"⁹⁰. تول جهاز الحسبة توفير الأحصنة التي تحتاجها المحلة العسكرية⁹¹ حيث تول المحتسب مع شيوخ البلد وأمناء الصناعة بشراء 617 حصان بقيمة 17731 ريال في عهد الداى مصطفى عام 1112 هـ-1700م.

4. وسائل الإحتساب:

1.4. المعايينة والمراقبة: تتمثل في المراقبة الميدانية ومعاينة ما يتم النزاع على

شاكلة الصبانيين(صانعي الصابون) ، حيث جرت معاينة عملية التصنيع عن طريق التجريب وذلك باستخدام كميات من الزيت بعد كيلها وطبخها ، للوصول إلى سعر يرضي البائع والمشتري معًا.

وكذلك الشأن في الخبز ؛ إذ قام عبد الله محمد بن الشويحت بنفسه بصنع الخبز بعد أن كال منه نصف صاع ، وذلك سنة 1109 هـ، وكان ذلك في دار القاضي ، حيث طُبِخ الكعك وأُتفق الجميع على الثمن المستحق له⁹².

إضافة إلى ذلك ، ذكر متوَلّي السوق أن دار الإمارة تضم حانوت الوزان ، وهو دكان المكايل والأوزان الخاص بالديوان ، حيث تتم فيه مراقبة الأوزان.

2.4. الإجماع: يُمثل بنظام بشورى كل ما يتعلق بنزاع أو أمر طارئ ما يعرف

"الجماعة" بحضور والي البلاد وقاضي الحنفية والمفتي وهذا يقودنا إلى المرونة في التكيف والتعامل مع الأوضاع المستجدة اذ نجد قانون الأسواق لم يحتوي على أحكام ثابتة لكل واقعة بل تعود كل حادثة الى رأي جماعة الإحتساب .

89- عبد الله الشويهد ، مصدر سابق ، ص 58.

90- القرآن الكريم ، سورة الانفال ، الآية 60.

91-المحلة: مصطلح يطلق على فرقة عسكرية من الجيش الانكشاري لها دور اقتصادي و أمني ، مهامها مساعدة السلطة في جمع الضرائب الداخلية وقمع التمردات وكذا الحفاظ على أمن الدولة .

92- الشويهد ، قانون الأسواق ، ص 67.

إعتماد القاعدة الفقهية (العلمية) في أحكام السوق : من المؤكد ان مدينة الجزائر تضم طوائف المهنية من المسلمين وغير المسلمين ورغم عدم وجود حرية ممارسة نشاطهم ، حرصت السلطة المحافظة على العقيدة الاسلامية لقوله تعالى {نَقَرٌ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ} ⁹³ حيث نجد ذلك الحرص يتمثل في الفصل بين الطوائف واعتراض على معلمين أصحاب الحرفة ، أن يبعثوا بالمتعلمين المبتدئين الى أي دار يهودي في حالة ما تكون صنعة تقتضي القصد للمنازل ، لحماية لأبناء المسلمين ، كما حرص القانون على حماية المستهلك ، حرص أيضا على حماية التجار طبقا لقوله تعالى " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا " ⁹⁴

ومنع الحمالين والدلالين ممارسة التجارة ، هي حماية التاجر من مغبة التنافس من قبل الوظائف فتتعارض مهنة الحمال الذي يحمل السلع مع مهنة من يشتري هذه السلع ويبيعها بقصد الربح ، وقد يحدث استغلال أسرار وخبايا التجار وتوظيف معلوماتهم عن السلع وهذا يعد تجاوزا و خيانة ⁹⁵ للأمانة وتضييعا للحقوق . كما يحرص الداي على توزيع العادل المواد الاولية التي جلبت بالفيء على مستحقيها.

3.4.التعزير: مشتق من لفظ عزز الذي يدل على التعظيم والنصر ، ويشير إلى الضرب دون الحد ، ويقصد به التأديب والتأدب ، وقمع ما يضره عن المجتمع .كما جاء في الحديث الشريف: «أنصر أخاك ظالما أو مظلوما» ، فقال: «أنصره مظلوما» ، قال: «فكيف أنصره ظالما؟» فقال: «كفه عن الظلم» ؛ فيفهم من ذلك أن التعزير هو التأديب في كل معصية لا حد فيها و ولا كفارة ⁹⁶ ، أما التعزير هي عقوبة غير مقدرة تختلف حسب المراتب والفئات وإختلاف المعاصي وبما أن الداي يعتبر المحتسب الأول ، له حكم ما يساغ له من عقوبات مثل ما حدث مع الداي ابراهيم -الذي ذكر سابقا حين إكتشف سرقة أحد رعيته وهو يتجول بنفسه يأكل بعض من الفاكهة العجمية فسأله عنها ، فرد عليه أنه إبتاعها وقد شك فيه من خلال مظهره الذي يوحي بفقره ، وتحقق من الأمر من طاقم سفينة قادمة من

93-القران الكريم ، سورة التوبة ، الآية رقم 12.

94-القران الكريم ، سورة النساء ، الآية 29.

95- لاتزال مقولات وأمثال الشعبية ليومنا قائمة على حيث يقال في حال أي دعوة على ظالم "إذا ربح يربح خاين السوق".

96 -الماوردي ، مصدر سابق ، ص 310.

مرسيليا إذا ما قد باعوا هذه الفاكهة ، فأبلغوا الباشا ان سلة من البضاعة قد سُرقت منهم ، فكان قمعه بـ 500 جلدة وشنقه⁹⁷ ، أما تعزير المحتسب لا يعد إلا معاقبة بالعصا⁹⁸ لكل من يخالف قواعد السوق أو بالفلقة⁹⁹ لذا كثيرا ما ورد عبارة "يقع عليه الحكم" وذكر في القانون عوايد السوق ، أقصى عقوبة هي اعدام لابن المعلم اسطى موسى البناء "راص بن المعلم موسى انقطعت" ¹⁰⁰.

كما يظهر أيضا أن الحرفيين كانوا يتعرضون للتعزير الهالي ، حيث أن القاضي حسم وضعية الصباغ عطية ، ألزمه بتعويض دعوة المدعوة عيشة بـ 17 ريال لقاء ثمن القفطان ، والمرجح أنه ألتفه الصباغ أثناء عملية صبغه ، إضافة إلى تعويض عن الماعون الذي بالحنوت الذي يبدو أنه يستعين به في عمليات الصبغ وأشرف على تنفيذ الحكم أمين الصباغين .¹⁰¹

4.4. نظام العسس : حرصا لضمان تأمين التجار والبضائع ، إعتمدت سلطة في مدينة الجزائر على البرانية لحراسة الأسواق ليلا ، وكانت فئة البسكرة تحديدا تتولى مهام العسس ليلا وأشار القنصل الأمريكي شالر¹⁰² إلى هذه الظاهرة ، موضحا أن أغلب أفراد هذه الفئة تعاني فقدان البصر ، وهوما نسبه إلى إصابتهم بمرض في طفولتهم ، وكان أمين جماعة البسكرة يلتزم بضمان التعويض أصحاب الحوانيت في حال وقوع سرقة أثناء الحراسة ، فقدان البصر جعل من الصعب على هذه الفئة العمل في بلدتهم الأصلية التي يغلب عليها النشاط الزراعي ، لذا وجدوا في المدينة فرصة مناسبة لكسب قوتهم من خلال مهنة العسس ، بما توفره من سكن ومعيشة مستقرة نسبيا . كما يعزز وجود مناصب قائد الليل وقايد الفحص والكاهية والشواش ، فكرة أن الدولة كانت تتبنى مسؤولية الجماعة

97- لوجي دو طاسي ، مصدر سابق ، ص 99.

98- ألبير دفو ، دفتر تشريفات ، ص 38.

99 - الفلقة: هي وسيلة للضرب والعقاب تتكون من عصا يربط طرفها بحبل يشد عليها قدما المذنب ، ثم يجري لف العصا بضيق والكلمة لاتينية phlangae الأصل انظر صالح سعداوي ، مرجع سابق ، ص 1020 أنظر الصورة بالملاحق.

100- لم يذكر سبب العقوبة التي يمكن أن نرجح كونها اعداما قد يكون السبب خطأ سياسي أكثر منه خطأ معماري ، فأبوه المعلم اسطى موسى أشهر من نار على علم بمجال البناء الفن المعماري العثماني ، مخطوط قانون الأسواق ، ورقة ، 24.

101 - يمكن للصباغ كراء الحانوت مع أدوات الصباغة و المعاملة تسمى "العارية" المخطوط ، المصدر نفسه ، ورقة

102 - وليام شالر ، مذكرات قنصل امريكا في الجزائر 1816-1824 م ، تعريب :اسماعيل العربي ، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع ، الجزائر ، 1982 ، ص 110.

اتجاه هذه الفئة ، والتنظيم عملها ضمن منظومة أمنية متكاملة في المدينة ، وهو ما دفع بعض الباحثين إلى وصف هذا التنظيم بمفهوم الشرطة في تلك الفترة ¹⁰³.

5.4. الشهادة: يرى ابن تيمية أن متولي السوق بمنزلة الشاهد المؤتمن ، إذ يُطلب منه الصدق في أقواله .وعند النظر في قانون أسواق مدينة الجزائر ، نلاحظ أن المُحتسب أو مُتولي السوق يتمتع بمكانة تماثل الخطة القضائية في جانب الشهادة والتوثيق ، إذ كان يُشهد بنفسه في قضايا التي ضمن إختصاص القضاء ، مثل شهادة الدين ، لأمانة أو الوديعة ، أو شهادة الإكتراء ، ومن هنا يتضح أن لشهادة المحتسب تحظى بتزكية مطلقة من طرف السلطة ، وإعتراف بدوره في تمثيلها ، وقد ورد في ذات المصدر عبارة "شهادة" لصالح أحمد الفكاي وأحمد بن سعيد في كراء جنان يخلصوهم 675 ريال سنة 1111هجري ، كما نجد تقييدا لشهادة المحتسب بخصوص مجلس معاينة أشرف عليه قاضي الحنفية رفقة أمين البنائين والعدول ¹⁰⁴ ، بشأن إصلاح دويرة التي يبدو انها كانت محل النزاع ، مما إستوجب على المحتسب متابعة القضية حتى إصلاح ذات البين ¹⁰⁵.

الخاتمة:

- تؤكد دراستنا أن مدينة الجزائر ، عرفت تطورا ملحوظا مثل باقي المدن العربية الكبرى ، نشأت من تجمعات صغيرة مرتبطة بالجهاد البحري ، لكنها سرعان ما تطورت لتصبح عاصمة تجارية رئيسية. فقد شهدت المدينة تطورا في المبادلات الاقتصادية بين القرى الداخلية وباقي البلدان الإسلامية والأوروبية ، مما جعلها مركزا حضريا مهما يجمع بين النشاط التجاري والسياسي والثقافي.

- لعب نظام الحسبة دورا محوريا في تنظيم الحياة الاقتصادية والاجتماعية بالمدينة ، إذ اتسم بطابع حضري متقدم مقارنة بالأرياف ، وأتاح إدارة متوازنة للعلاقات بين الطوائف الحرفية والتجارية المختلفة ، وحماية حقوق جميع الفاعلين الاقتصاديين.

- تميزت الحسبة في مدينة الجزائر بكونها ولاية جماعية ، حيث تقاسم المسؤوليات بين الوظائف القضائية والإدارية والسلطوية والأمنية. وقد حد هذا التنظيم

103-Hoexter,Miriam. La shurṭa ou la répression des crimes à Alger à l'époque turque. Source : Studia Islamica , 1982, No. 56 (1982), p 117.

104-العدول يقصد بهم أعوان المحكمة ، وظيفة يتعين على صاحبها أن يتوفر فيه معرفة الكتابة والقراءة لتحرير وصياغة العقود وتنظيم العمل ، أنظر : خليفة حماش ، دكان الحرمين الشريفين في مدينة الجزائر في العهد العثماني ، مجلة دار عبد الملك عبد العزيز ، مج 39 ، العدد 1 ، سنة 2009 ، ص142.

105 -عبد الله الشويهد ، قانون الأسواق ، مصدر سابق ، ص123.

فطيمة ملوكي - إسمي مهيل

من دور المحتسب ، وجعل صلاحياته محدودة وغير قابلة للتفرد بالقرار في إدارة الأسواق ، ما يعكس طبيعة الرقابة الجماعية للنظام وإبقاء السلطة موزعة بين عدة أطراف لضمان العدالة وحماية الحقوق.

- تظهر فاعلية الحسبة أيضًا في قدرتها على تنظيم العلاقات بين السلطة والمجتمع ، بما يضمن حماية حقوق المنتجين والمستهلكين على حد سواء. ويرتبط تراجع استعمال مصطلح "الحسبة" خلال الفترة المدروسة باندماج وظائفها ضمن منظومة إدارية أوسع ، تعكس مستوى الانضباط التنظيمي الذي يتوافق مع متطلبات المدينة الحضرية ووظائفها الاقتصادية المتنامية.

- في النهاية ، تعكس تجربة مدينة الجزائر كيف تمكنت المدن العربية الكبرى من تطوير أنظمة إدارية وتجارية متقدمة ، تجمع بين التقاليد الشرعية والضرورات الاقتصادية الحديثة ، ما يجعلها نموذجًا لفهم تطور الحياة الحضرية والتنظيم الإداري في السياق الإسلامي الحديث.

فطيمة ملوكي إسمي مهيل

نسخة من قانون الاسواق مدينة الجزائر رقم 1378 القياس 136x202



مسجد السيدة مقر اجتماع أعضاء الحسبة بمدينة الجزائر، القريب من دار الإمارة
المصدر : بوراية لطيفة ، جامعة السيدة المندثر في مدينة الجزائر العثمانية (دراسة تاريخية واثريّة) ،
مرجع سابق.

الحسبة في العهد العثماني: حالة مدينة الجزائر خلال حكم الدايات (1671 م-1830 م)



فطيمة ملوكي إسمي مهيل

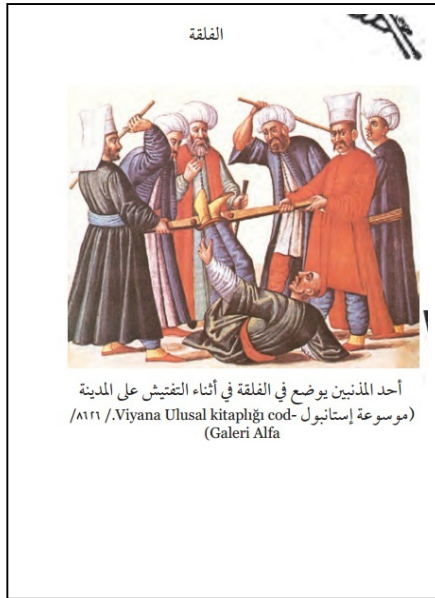
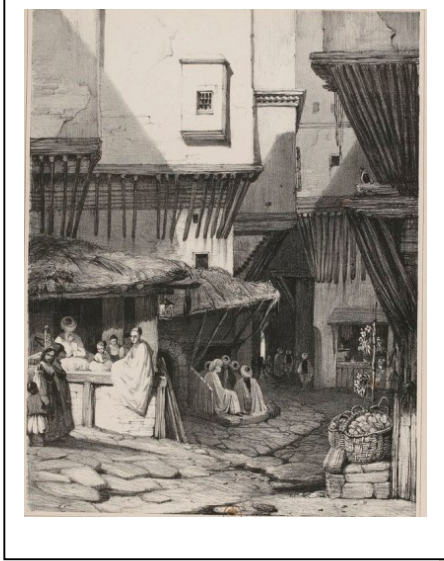


مخطوط قانون أسواق نسخة (الأصلية) مدينة الجزائر 2311 القياس 202م 136م

الحسبة في العهد العثماني: حالة مدينة الجزائر خلال حكم الدايات (1671م-1830م)

مصدر الصور :

*LESSOR. (E) et(W). Wyld,
VOYAGE PITTORESQUE DANS
LA REGENCE D'ALGER, exécuté
en 1833 lithographie publiée et
imprimée par Charles Motte,
lithographie du roi et duc d'Orléans,
rue. s. honore
.N :290 ,PARIS 'PLANCHE N°29*



خبايا الشوارع التي ذكرت بقانون لأسواق ، المصدر:

LESSOR. (E) et(W). Wyld, opcit PLANCHE N° :32

قائمة المصادر والمراجع

- القرآن الكريم
- 1-الارشيف الوطني الجزائري:مجموعة الرصيد العثماني
-خط همايون العدد 22524 ، تاريخ 1240 هـ
-المحاكم الشرعية ، علة 14 الوثيقة رقم 13
-سجلات البايلك :العلبة 36 ، سجل رقم 375 .
2-المكتبة الوطنية الجزائرية :قسم المخطوطات
-مخطوط قانون الاسواق (الأصلية) رقم 2311 .
-مخطوط قانون الأسواق نسخة ثانية .1378
3-أبو يوسف يعقوب بن ابراهيم المتوفي 182 هـ ، كتاب الخراج دار المعرفة للطباعة والنشر ، بيروت ، 1979 .
4- ابن تيمية ، احمد بن عبد الحليم ، الحسبة في الإسلام أو وظيفة الحكومة الإسلامية ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
5-ابن المفتي حسين بن رجب ، تقييدات بن المفتي تاريخ باشوات الجزائر ، تحقيق فارس كعوان ،بيت الحكمة-الجزائر ، 2009
6- بنة مرزوق وحروز عبد الغني ، تخطيط المدن الاسلامية والشروط التي تحدث عنها المفكرون العرب ، مجلة المعارف ، المجلد 16 ، العدد 1 جوان ، 2021 ، ص ص 838-858.
7- بديرة المازري ، حياة اللهو وخدمات الخمارات والمقاهي والفنادق في الجزائر أوائل القرن الثامن عشر ، الحياة الاجتماعية في الولايات العربية أثناء العهد العثماني ، منشورات مركز الدراسات العثمانية والموريسكية والتوثيق والمعلومات ، زغوان ، 1988 .
8- بن حموش ، أحمد مصطفى ، المدينة والسلطة في الإسلام ، نموذج الجزائر في العهد العثماني ، وزارة الثقافة ، الجزائر ، 2013 .
- البرزلي ، أبي القاسم ، فتاوي البرزلي ، جامع مسائل الأحكام ، تحقيق محمد الحبيب ، دار الغرب الاسلامي ، بيروت ، ط 1 ، 2002 .
9- بوشنافي محمد ، شيخ البلد ودوره في الإدارة المدينة من خلال قانون الأسواق ، مجلة الحوار المتوسطي ، مجلد 4 ، العدد 1 ، 2013 ، ص ص 22-29
10- بوراية لطيفة ، جامعة السيدة المندثر في مدينة الجزائر العثمانية (دراسة تاريخية واثريه) ،مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية ، مجلد ، 30 ، رقم 3 ، ستمبر ، 2016 ، ص ص 515-543
11- الترميذي ، محمد بن عيسى (ت229هـ-892م) ، سنن الترميذي ، تحقيق وتعليق احمد شاك وفؤاد عبد الباقي وابراهيم عطوة عوض ، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى الياس الحلبي ، مصر ، الطبعة الثانية ، 1975.
12- الجرسفي ، عمر بن عثمان بن عباس ، رسالة في القضاء والحسبة ، تحقيق ليفي بروفنسال ، نشرت تحت عنوان ثلاث رسائل اندلسية في آداب الحسبة والمحتسب ، مطبعة المعهد العلمي الفرنسي ، القاهرة ، 1955 .

- 13- حمصي لطيفة، المجتمع والسلطة القضائية المجلس العلمي بالجامع الاعظم بمدينة الجزائر 1122هـ-1246هـ/1710م-1830م نموذجا -رسالة ماجستير في التاريخ -جامعة الجزائر، 2012.
- 14- حمصي لطيفة، هيئة الإفتاء بمدينة الجزائر خلال العهد العثماني قراءة في وثائق المحاكم الشرعية، مجلة العلوم الإنسانية، عدد جوان 2014، مجلد ب، ص ص، 87-103.
- 15- حماش خليفة، دكان الحرمين الشريفين في مدينة الجزائر في العهد العثماني، مجلة دار عبد الملك عبد العزيز، مج 39، العدد 1، سنة 2009.
- 16- دو طاسي لوجي، تاريخ مملكة الجزائر، ترجمة وتعليق د.لخضر بوطبة، دار الكوكب للعلوم والنشر والطباعة والتوزيع، الجزائر، 2023.
- 17- الزهار، أحمد الشريف، مذكرات نقيب اشرف الجزائر ويلييه محمد عثمان باشا داي الجزائر 1766-1791، احمد توفيق المدني، دار البصائر، طبعة خاصة، الجزائر، 2009.
- 18- دهمان، محمد أحمد، معجم الألفاظ التاريخية في العصر المملوكي، دار الكر المعاصر، بيروت، 1990.
- 19- سعداوي صالح، مصطلحات التاريخ العثماني، معجم موسوعي مصور، المجلد الثالث، المملكة العربية السعودية، 2012.
- 20- الشزري، عبد الرحمن بن نصر، نهاية الرتبة في طلب الحسبة، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة، 1365هـ-1946.
- 21- الشويهد عبد الله بن محمد، قانون أسواق مدينة الجزائر 1107هـ-1117هـ /1695م-1705م، تقديم وتحقيق وتعليق ناصر الدين سعيدوني، البصائر الجديدة للنشر والتوزيع، الجزائر، 2012.
- 22- شارل وليام، مذكرات قنصل امريكا في الجزائر 1816-1824 م، تعريب: اسماعيل العربي، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1982.
- 23- عابنة، محمد أحمد، مؤسسة الحسبة في الدولة العثمانية ودورها في ضبط الاسواق، مجلة مؤتم للبحوث والدارسات، سلسلة العلوم الانسانية والاجتماعية، المجلد 31، العدد 06، سنة 2016، ص-ص 83-110.
- 24- عابدين معاذ محمد وقاسم محمد الحموري، إلتزام الضرائب في الدولة العثمانية، دراسة تاريخية شرعية، مجلة جامعة الملك عبد العزيز،الاقتصاد الإسلامي، مج 29، العدد 3، سنة 2016، ص -ص 257-278.
- 25- غطاس عائشة، الحرف والحرفيون بمدينة الجزائر 1700-1830م مقارنة اجتماعية اقتصادية، اطروحة دكتوراء دولة في التاريخ الحديث، جامعة الجزائر، 2001.
- 26- الغامدي، سهيل بن صالح، قاعدة: ((الضرر يُزال)) وتطبيقاتها في الحسبة، بحث تكميلي مقدم لنيل درجة الماجستير في قسم الحسبة والرقابة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المعهد العالي للدعوة والإحتساب، المملكة العربية السعودية، 1437هـ-1438هـ (2016م-2017).
- 27- الفيروز آبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب، القاموس المحيط، راجعه واعتنى به: أنس محمد الشامي و زكريا جابر أحمد، دار الحديث، القاهرة، 2008.
- 28- لقبال موسى، الحسبة المذهبية في بلاد المغرب العربي نشأتها وتطورها، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1981.

فطيمة ملوكي - إسمي مهيل

- 29-الماوردي ، أبي الحسن علي بن محمد بن حبيب (ت 450هـ)، الأحكام السلطانية ، والولايات الدينية ، تحقيق :أحمد مبارك البغدادي ، الطبعة الاولى ، مكتبة بن قتيبة ، الكويت ، 1989 .
- 30-محرز أمين ، أوجاق الانكشارية بإيالة الجزائر في عهد الديايات 1671م-1830 م دوره وتنظيمه من خلال الوثائق العثمانية :دفاتر الموجبات ، أطروحة شهادة الدكتوراه علوم في التاريخ الحديث والمعاصر ، الجزء الأول ، جامعة ابو القاسم سعد الجزائر 2 ، 2020 .
- 31-**Hoextre, Miriam**, La shurṭa ou la répression des crimes à Alger à l'époque turque. Source : Studia Islamica , 1982, No. 56 (1982), pp. 117-146.
- 32- "**de Tassy, Laugier**. Histoire du Royaume d'Alger avec l'état présent de son gouvernement. Paris : Éditions Loisel, 1992.
- 33-**Loualich, Fatiha**. La famille à Alger aux XVIIe et XVIIIe siècles : parenté, alliances et patrimoine. Préface de Bernard Vincent. Constantine : Éditions Media-Plus, 2017.
- 34-**Lessor, E., et W. Wyld**. Voyage pittoresque dans la Régence d'Alger. Lithographies exécutées en 1833, publiées et imprimées par Charles Motte, lithographe du roi et du duc d'Orléans, rue Saint-Honoré, no 290. Paris, 1835.
- 35-**Shuval, Tal**. La ville d'Alger vers la fin du XVIIe siècle : population et cadre urbain. Paris : CNRS Éditions, 1998.